

8506- توفي شخص وترك بنتين وابن أخ فكيف تقسم التركة -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا يا فضيلة الشيخ له سؤال ثاني يقول جدي متوفى وعنه ارض وله بنتان امي وخالتى وليس له ذكور واحد هذه الارض ابن أخيه وقال له لا حق لكم فيها. افتونا بذلك مأجورين. اذا كان الواقع ما له - 00:00:00

فان للبنتين الثلثان يعني اخيه الباقي تعصيب ليس له الا الباقي والثلثان في قوله تعالى فان كان في قوله تعالى فان كن نساء او اثنتين يعني بنتات فلهن ثلثا ما ترك اي كن - 00:00:20

فوق اثنتين يعني اثنتين وكنا اثنتين وكلمة فوق هذه لا مفهوم لها كما قرر ذلك المفسرون فاذا كانت البنات اثنتين فاكثر مثل الاخرين قال جل وعلا في الوقتين فان كانت اثنتين فلهما الثلثان. اذا كانت الاختان تأخذ الثلثين فالبنات من باب اولى. البنتان - 00:00:40

ان تقوم فتكون كلمة فوق لا مفهوم لها. او ان الله او ان المراد والله اعلم انه ليس لهن الا الثلثين ولو زاد العدد اثنتين ولو زاد الى اكتر من عشرة وعشرين. نعم - 00:01:00